

الأمم المتحدة



العامة

الجمعية

الدورة السابعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى  
الجلسة ٢٢  
المعقدة يوم الخميس  
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢  
الساعة ١٠:٠٠  
نيويورك

محضر حرفى للجلسة الثانية والعشرين

(مصر)

السيد العربي

الرئيس:

DEC 29 1997

المحتويات

بتدء جدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٥ و ٦٨ و ١٤٢؛ و ٦٧ و ٦٩ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات تحت جموع البنود المتعلقة بتنزيل السلاح والأمن الدولي

.../...

Distr.GENERAL  
A/C.1/47/PV.22  
22 December 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصوير. ويجب إدراج التصويبات  
في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد  
المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of  
the Official Records Editing Services, room DC2-0794, 2 United  
Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة  
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

92-61674



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

بنود جدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٥ و ٦٨ و ٦٧ و ٦٩ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات تحت جمیع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في المرحلة الثانية من عملها.

وكما يعلم الأعضاء، خصصت هذه الجلسة والجلسات الأخرى المقرر عقدها في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر لتقديم مشاريع القرارات والتعليق عليها.

السيد كراسولين (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في القرار ٥٨/٤٥ سين،

المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يجري، بمساعدة خبراء حكوميين مؤهلين، وآخذوا في الاعتبار آراء الدول الأعضاء والمعلومات الأخرى ذات الصلة، دراسة للمفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين.

ويسريني أيمـا سـرورـ، بـصـفـتـي رـئـيـسـا لـفـرـيقـ الـخـبـراءـ الـحـكـومـيـيـنـ المـنـشـأـ لـإـجـراـءـ درـاسـةـ لـلـمـفـاهـيمـ والـسـيـاسـاتـ الـأـمـنـيـةـ الـدـفـاعـيـةـ، أـنـ أـخـاطـبـ الـجـمـعـيـةـ صـبـاحـ الـيـوـمـ، لـأـعـرـضـ عـلـيـهـ نـتـائـجـ أـعـمـالـنـاـ، الـتـيـ تـرـدـ فـيـ الـوـثـيقـةـ A/47/394ـ.

وقد اعتمد هذه الدراسة بالإجماع فريق الخبراء الذي يضم، بالإضافة إلى شخصي، خباء من الأرجنتين، وألمانيا، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وبولندا، وفرنسا، ومصر، ونيجيريا، والهند، وهولندا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لاعرب عن عميق تقديرى لجميع زملائي في الفريق، ليس فقط على الإسهام القيم الذي قدموه ليكلل عملنا بنهاية ناجحة، وإنما أيضا للدعم الذي قدموه لي شخصيا.

واسمحوا لي، السيد الرئيس، أن أشير إلى بعض السمات الرئيسية للدراسة. ولكنني أود في البداية أن أسترعى الانتباه بصفة خاصة إلى فترتي قرار الجمعية العامة ٥٨/٤٥ سين، اللتين تدعوان إلى إجراء الدراسة. وفي رأيي، أن تلکما الفقرتين تصنان على أفضل وجه الكيفية التي يمكن أن تسهم بها هذه الدراسة في تفهم أفضل لمختلف المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية التي ظهرت في الأعوام القليلة الماضية، والطريقة التي يمكن بها لهذه المفاهيم والسياسات أن تسهم بدورها في تعزيز السلام والأمن الدوليين.

في الفقرة ١ من القرار، ترى الجمعية العامة:

"... أن إقامة حوار دولي بشأن المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية أهمية كبيرة لتدعم

عملية تحقيق نزع السلاح وتعزيز الأمن الدولي". (القرار ٥٨/٤٥ سين، الفقرة ١)

وفي الفقرة ٢ تدعوا الجمعية العامة:

"... الدول الأعضاء إلى إقامة حوار حول المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية، أو أن تكشف

هذا الحوار، على الصعيد الثنائي، وبخاصة على الصعيد الإقليمي، وحيث يقتضي الأمر، على الصعيد

المتعدد الأطراف". (القرار ٥٨/٤٥ سين، الفقرة ٢)

والواقع أن فريق الخبراء فهم مهمته على أنها تمثل في استكشاف الآراء والمفاهيم والحالات، بغية

زيادة اهتمام المجتمع الدولي بنجاح للأمن يستحق أن يولي اعتبارا خاصا لتأكيده على نهج دفاعي، بدلاً من

النهج الهجومي، وعلى العناصر العسكرية، فضلاً عن العناصر السياسية.

ويورد التقرير ملخصا لمختلف النماذج والمفاهيم والأفكار والنظريات التي برزت في الثمانينات

والتي تؤكد أهمية التركيز على الدفاع، بغية تحديد قيمتها بالنسبة للدراسة في مجموعها. وترد في

الدراسة أيضاً الافتراضات والحجج والاستنتاجات الرئيسية لدراسة مفترضات مثل "الدفاع غير الهجومي"

و "الدفاع غير الاستفزازي"، و "الدفاع الدفاعي"، و "الكافأة المعقولة" وما إلى ذلك.

ونظراً لأن كل هذه النماذج تؤكد على الاعتبارات العسكرية، خلص فريق الخبراء إلى أن "الأمن

الدفاعي" كما حددته الدراسة، يتتجاوز كل هذه الأفكار. فهو يشمل كلاً من العناصر السياسية والعسكرية

التي تهدف إلى كفالة أن تُسَيِّر جميع الدول سياساتها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وتعتمد موقفاً عسكرياً

ومستوى للقوات بما يكفل الدفاع الفعال ولا يشكل، في الوقت نفسه، تهديداً للدول الأخرى.

وتعرف الدراسة "الأمن الدفاعي" بوصفه أداة عاملة على أنه:

"... حالة من السلام والأمن تحقق خطوة خطوة وتستدام عن طريق اتخاذ تدابير فعالة

وملموسة في الميدانين السياسي والعسكري يتم في إطارها ما يلي:

(أ) إقامة علاقات ودية بين الدول والمحافظة عليها؛

(ب) تسوية المنازعات بالوسائل السلمية والمنصفة مما يتربّط عليه استبعاد اللجوء إلى

القوة؛

(ج) إزالة القدرة على شن هجوم مضاد و على البدء في عمليات هجومية كبيرة النطاق، وذلك من خلال تحديد الأسلحة ونزع السلاح على نحو يمكن التتحقق منه" واتخاذ تدابير لبناء الثقة والأمن وإعادة تشكيل هيأكل القوات المسلحة وتوجيهها وجهة دفاعية". (A/47/394، الفقرة ١٢)

وتناولت الدراسة كيف يمكن للدول أن تتحقق هذا الغرض على أفضل وجه، وتأكد، بصفة خاصة، على أن طرائق سياسات الأمن الداعي ستتوقف، في الواقع العملي، على الحالة الأمنية السائدة في كل منطقة بذاتها وعلى مفاهيم الدول المعنية في هذا الصدد.

وقد تبدأ الدراسة باستكشاف الأحداث الأخيرة والاتجاهات الحالية في البيئة الأمنية الدولية التي ربما تكون قد جعلت هذه البيئة أكثر ميلاً لتحقيق الأمن الداعي.

ويستعرض الفصل الثاني الاتجاهات الإيجابية الحديثة في أوروبا، بما في ذلك بروز التعاون في أعقاب الحرب الباردة، ويزخر المنجزات في ميدان الحد من التسلح ونزع السلاح. كما يدرس التقرير الدور المعزز الذي برع للتعاون الإقليمي والأمم المتحدة، في مختلف المناطق والمناطق دون الإقليمية في العالم.

وأخيراً يسترعي هذا الفصل الاهتمام أيضاً إلى التهديدات الحالية للأمن والتهديدات الآخذة في الظهور.

ويناقش الفصل الثالث جوهر مفاهيم وسياسات الأمن الداعي وسماتها الرئيسية. ويستعرض الدراسات المتعلقة بالدفاع غير الهجومي التي سادت في أوروبا أثناء العقد الأخير، كما يدرس المقترنات التي وضعت في بقاع أخرى من العالم، وعلى الأخص تلك المتعلقة بأسلحة التدمير الشامل، والتي تتصل بالأمن الداعي. وبعد استعراض بعض هذه النماذج والمفاهيم والأفكار، ينتقل التقرير إلى دراسة أهداف ومضمون الأمن الداعي وسماته الرئيسية. وفي قيامه بذلك يوصي بالتأكيد على الاعتبارات السياسية والعسكرية في الأمن الداعي.

وفي الفصل الرابع، ينتقل التقرير إلى بعض المشاكل التي تعرّض تنفيذ سياسات الأمن الداعي، والتي تنصب على صعوبة التمييز بين الأسلحة الهجومية والأسلحة الدفاعية، ومنظمات تلك الأسلحة، وال الحاجة إلى الاحتياط بالقدرة على شن هجمات مضادة على المستوى التكتيكي والتعبوى للعمليات العسكرية، لضمان الدفاع الفعال، والصعوبات الكامنة في التزام الدول المشترك بالدفاع الجماعي. وكما درست أيضاً قابلية مفاهيم وسياسات الأمن الداعي للتطبيق على المستويات الثنائي والإقليمي والعالمي.

وفي الفصل الخامس درست الاستراتيجيات والتدابير اللازمة لتعزيز الأمن الدفاعي. وتتضمن التدابير المحددة لهذا الغرض ترتيبات الأمن الجماعي والتعاون الإقليمي المتفقة مع الميثاق، وتدابير بناء الثقة والأمن؛ واتفاقيات الحد من الأسلحة ونزع السلاح، والتحقق من الامتثال. وفي كل حالة، ترد أمثلة للطرق التي تمكن الدول من تعزيز الأمن الدفاعي على الصعيد الثنائي، في مناطق معينة أو على الصعيد العالمي. وأخيرا، يختتم التقرير بدراسة عدد من التدابير التي قد تود الدول اعتمادها، والتي قد تسهم في تحقيق مفاهيم وسياسات الأمن الدفاعي أو تؤدي إلى تحقيقها. وفي هذا الصدد، وعلى حين يؤكد التقرير مرة أخرى أنه لا توجد صيغ جاهزة يمكن تطبيقها على الصعيد العالمي لتعزيز الأمن الدفاعي، فإنه يحدد، مع ذلك، بعض الخطوات التي يمكن أن تتخذها جميع الدول نحو تنفيذ الأمن الدفاعي. وعلى رأس هذه التدابير احترام مبادئ وأحكام الأمن الدفاعي المنسنة في ميثاق الأمم المتحدة.

وأنتقل مرة أخرى إلى قرار الجمعية العامة رقم ٥٨/٤٥ سين والأهمية التي يعلقها على إقامة حوار دولي بشأن مفاهيم وسياسات الأمن الدفاعي، سواء على الصعيد الثنائي أو الإقليمي أو العالمي. وإذا أمكن للدراسة الحالية أن تسهم بطريقة فعالة في توليد حوار مستنير حول هذا الموضوع، فإننا في فريق الخبراء سنشعر بالارتياح حتى لأن جهودنا لم تخضع هباءً.

وأود أن أحيل اللجنة علما بأن مقدمي قرار الجمعية العامة رقم ٥٨/٤٥ سين الإقليميين، والمشتركون في فريق الخبراء يعكفون الآن على إعداد مشروع قرار مناسب سيعمم رسمياً قريباً. وأود، بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، أن أعرب عن الأمل في أن يعتمد بتوافق الآراء.

السيد فاسكيز (بيرو) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يسرني أن أعرض مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/47/L.7 تحت البند ٦١ (م) من جدول الأعمال، "نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي". وتذكر الجمعية العامة، بموجب هذا النص، بالمقرر ٤١٢/٤٦ المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١، وقرر أن ترحب بتقرير الأمين العام عن المسألة، وتدعى الدول الأعضاء التي لم تواافِ الأمين العام بآرائها بعد أن تقوم بذلك، وأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي".

إن وفدي بانتظار تقارير إضافية من الدول الأعضاء حتى يتتوفر له ما يكفي من معلومات لإعداد مشروع قرار بهذا الشأن.

وأمل أن تعتمد اللجنة مشروع المقرر هذا بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بما أن آخر موعد لتقديم مشاريع القرارات بشأن بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح قد جرى تمديده حتى الساعة الخامسة من مساء يوم الجمعة ٣٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٢، أرجو من الوفود التي ترغب في تقديم مشاريع قرارات أن تحيلها إلى أمانة اللجنة قبل حلول الموعد المحدد.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٥